

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاثنى عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق (أولهم السيد / أحمد محمد حسن وآخرهم السيدة / نعمة رجب

عبد القادر) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/٢/٢٠٢٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان
بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد / أحمد محمد حسن	الجيزة ١٩٩٨/٩/٢٢
٢	السيد / محمد مرسى محمد	الشرقية ١٩٦١/٦/٢٥
٣	السيد / محمد حسينى إبراهيم	الشرقية ١٩٧٤/٥/٢٢
٤	السيد / أحمد على أحمد	الشرقية ١٩٦٥/٩/٢٠
٥	السيد / حسن فتحى أحمد	الإسماعيلية ١٩٥٩/١١/٢٠
٦	السيد / خالد عثمان عبد الوهاب	الإسماعيلية ١٩٦٣/٧/١٧
٧	السيد / محمود صالح خليل	العراق ١٩٧٩/٤/٢٩
٨	السيد / محمد أحمد شوقى	أسوان ١٩٧٦/١٠/٦
٩	السيد / محمد نوفل حسين	السويس ١٩٦٣/٥/١٢
١٠	السيد / عبد العزيز عبد الحميد محمد	القاهرة ١٩٦٢/٤/٢٥
١١	السيدة / فاطمة فتحى عطية	القاهرة ١٩٧٩/١٠/٢٢
١٢	السيدة / نعمة رجب عبد السقادر	الشرقية ١٩٩٠/١٠/٢٩